

قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 25-29
الصادر في 10 ذو القعدة 1446 (08 ماي 2025)
المتعلق ببرنامج "لالة مولاتي" الذي بثته الخدمة الإذاعية "ميد راديو"
التابعة لشركة **Audiovisuelle Internationale**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المادتين 3 (الفقرة الأولى) و4 (الفقرتين 8 و9) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المادتين 2 (الفقرات 1 و2 و4) و3 منه؛

وبناء على دفتر تحملات شركة "Audiovisuelle Internationale" خصوصا المواد 1.22 و2.22 و23 و24 و33 منه؛

وبعد الاطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري، بخصوص حلقة 03 مارس 2025، من برنامج "لالة مولاتي" الذي تبثه الخدمة الإذاعية "ميد راديو" التابعة لشركة "Audiovisuelle Internationale"؛

وبعد المداولة:

لاحظت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، في إطار تتبع المنتظم للبرامج السمعية البصرية، أن الخدمة الإذاعية "ميد راديو"، بثت خلال حلقة 03 مارس 2025، مجموعة من المسابقات ضمن برنامج "لالة مولاتي"، والتي عرفت إشارة متكررة إلى بعض العروض الخدمائية والتجارية المقدمة من طرف المؤسسات الراعية للمسابقات، وذلك من خلال استعمال عبارات من قبيل:

◀ مسابقة شهيووات رمضان مع "الإتقان" :

- مقدمة الفقرة: "... أكد كل المستمعات شنو وجدتو على طلبة الفطور الرمضانية بكل أنواع الدقيق الإيتقان، صيفطو لنا الشكل النهائي مرفوق بشنو النوع ديق الإيتقان اللي استعملتوه واش السמיד الرقيق واش الفينو واش القمح الكامل الشعير ولا الدقيق الأبيض ديق الإيتقان (...)."

◀ مسابقة شهوات رمضان مع "ضامتي" :

- مشاركة: "... الحشوة ديالنا اللي كاتجي رائعة مع داك الحبة ديق ضامتي ديال البكري حيث استعملت الكفتة ديق البكري (...)."

- مقدمة المسابقة: "... والسيدات يعني يديرو الحشوة اللي بغاوا، وكاتبني بضامتي ديال البكري الله يعطيك الصحة (...)."

◀ مسابقة تقضية رمضان تخفاف مع "مرجان" :

- ذكر عروض وتخفيضات خاصة بشهر رمضان: "... إذن مستمعينا أكيد على أنه تقضية رمضان تخفاف مع مرجان من خلال التخفيضات والعروض المميزة اللي كتقدم ليكم "مرجان" واللي هي خاصة بشهر رمضان الكريم ... وأكد مسابقة مميزة جدا اللي كاتخليكم تفوزوا ب 1000 درهم كاتزاد فبطاقتكم "مرجان" ... من خلال طيليشارجيو application فالهواتف ديكوم مباشرة ديق مرجان أولا دخلوا www.marjane.ma يوميا مستمعينا (...)."

- "... هاد رمضان أنتبرعو، هاد رمضان أنتقاصدو، هاد رمضان أنتبرعو، بغيتي كل ما تشهى وتقتاصد سير لمرجان قاصد **marjane j'y vais j'y gagne!** (...)."

- دعوة المشاركات للاستفادة من التخفيضات: "... تاتكون عروض كاتغير كايكونو تخفيضات كاتغيرو... فالأيام العشرة ديق رمضان كايكونو تخفيضات مختلفين كذلك فالوسط ديق رمضان وأكد مع اقتراب عيد الفطر كايكونو تخفيضات أخرى مميزة (...)."

◀ مسابقة نطيب ما نطيش مع "لوسبور" :

- مقدمة المسابقة: "... آرا ما تفننو فالشهوات الرمضانية وتعطيو كل لقمة قيمة، تعطيوها قيمة مع زيت لوسبور". (...)."

- "... آبيه تبارك عليك طويجين على حقو وطريقو بالدجاج أو بالبطاطا الفريت اللي مقلية فزيت لوسبور (...)."

◀ مسابقة شهوات رمضان مع Or blanc :

- (...) "دخلتو للوليدات هو أصلا داك الجبن زوين في المذاق ديالو مع داك *Les choux* ماكايكلوهمومش مابانش ليهم...مزيان دخلتي إييه دابا نتي عطيتيهوم ديك البنة والتعليكة ديال "Or blanc" أو فنفس الوقت داك الكرومب *les choux* ممتاز . (...)"؛
- (...) "كانزيد معاها ديك الساشيا كاملة ديال الجبن المبشور.. ديال "Or blanc" عرفتي كايعطيها تاهو واحد التعليكة وكايعطيها واحد المذاق زوين . (...)"

◀ مسابقة نصائح Electroplanet :

- ذكر بعض العروض: (...) واستافدوا من العروض المميزة اللي كاينة فالعجانة اللي زوين هو أنو الأجهزة الكهربائية مع "Electroplanet" بما فيهوم العجانة اللي تكلمنا عليها اليوم فكايين عروض وأثمنة مميزة كانتناسب كل Les budgets اللي عندك، يعني عندك 700 درهم غادي تاخدي عجانة، عندك 800 درهم، عندك 1000 درهم ونتي عادة . (...)"؛
- (...) "عروض رمضان رجعات مع "Electroplanet"، عصارة رائعة غير ب 299 درهم (...)"؛

وحيث راسلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 04 أبريل 2025، شركة "Audiovisuelle Internationale" بخصوص الملاحظات المسجلة؛

وحيث توصلت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 18 أبريل 2025، بجواب شركة "Audiovisuelle Internationale" تعرض من خلالها مجموعة من المعطيات حول الملاحظات المسجلة؛

وحيث عرفت المادة 2 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه الإشهار على أنه: (...) "أي شكل من أشكال الخطابات المذاعة أو المتلفزة ولاسيما بواسطة صور أو رسوم أو أشكال من الخطابات المكتوبة أو الصوتية التي يتم بثها بمقابل مالي أو بغيره، الموجهة لإخبار الجمهور أو لاجتذاب اهتمامه إما بهدف الترويج للتزويد بسلع أو خدمات، بما فيها تلك المقدمة بتسمية ففتها، في إطار نشاط تجاري أو صناعي أو تقليدي أو فلاحى أو مهنة حرة وإما للقيام بالترويج التجاري لمقاولة عامه أو خاصة (...)"؛

وحيث عرفت المادة 2 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه الإشهار غير المعلن عنه على أنه: (...) "التقديم بالصوت أو بالصورة بطريقة صريحة أو بأي إيجاء ضمني لسلع أو خدمات أو اسم أو علامة أو أنشطة منتج سلع أو مقدم خدمات في البرامج إذا كان هذا التقديم يتم بطريقة مقصودة من طرف متعهد الاتصال السمعي البصري لهدف إشهاري غير مفصوح عنه ومن شأنه أن يوقع الجمهور في الخطأ حول طبيعة العرض. ويعتبر التقديم مقصودا لاسيما إذا كان بمقابل مالي أو غيره (...)"؛

وحيث عرفت المادة 2 من القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري كما تم تغييره وتتميمه الرعاية على أنها: "(...) كل مساهمة لمقاولة عامة أو خاصة في تمويل برامج بهدف ترويج اسمها أو علامتها أو صورتها أو نشاطاتها أو إنجازاتها. (...)"؛

وحيث تنص المادة 22.1 من دفتر تحملات شركة "Audiovisuelle Internationale" على أنه: "يجب أن تكون الوصلات الإشهارية التي تتضمن خطاباً أو عدة خطابات إشهارية سهلة التمييز ومعزولة بوضوح عن باقي البرامج بواسطة إشارات صوتية خاصة "Générique" مميزة للإشهار لا تقل مدتها عن ثانيتين (2) قبل بث الخطاب الإشهاري وبعده، يتم التعرف عليها بمميزاتها الصوتية.

يجب ألا تتضمن الإشارات السالفة الذكر إشهاراً وألا تسمح بتحديد معلن.

يرخص للمتعهد بث وصلات إشهارية تتضمن كل واحدة منها خطاباً أو عدة خطابات إشهارية في حدود لا تتعدى 18 دقيقة في كل ساعة. (...)"؛

وحيث إن المادة 22.1 من دفتر التحملات، أفردت شروطاً وضوابط لإدراج الخطابات الإشهارية، والتي يجب أن:

- تكون سهلة التمييز ومعزولة بوضوح عن باقي البرامج بواسطة إشارات صوتية خاصة "جينريك" مميزة للإشهار لا تقل مدتها عن ثانيتين قبل بث الخطاب الإشهاري وبعده؛
- لا يتعدى بث الوصلات الإشهارية حدود 18 دقيقة في كل ساعة؛

وحيث تنص المادة 23 من دفتر تحملات الخدمة الإذاعية "ميد راديو" على أنه: "يجب الإشارة إلى الراعي بهذه الصفة صراحة في بداية و/أو نهاية البرنامج. ويمكن لهذه الإشارة أن تتم من خلال ذكر أو عرض اسم الراعي، أو اسمه التجاري، أو قطاع نشاطه، أو منتوجاته، أو علامته التجارية مثل الشارة أو رمز أو مميز الصوتي. (...)

باستثناء الإشارة إلى الراعي ضمن المقدمة الإشهارية في بداية و/أو نهاية البرنامج، لا يجوز ذكره خلال البرنامج المرعي وفي سياق الوصلات الإعلانية للبرنامج، إلا إذا كان هذا الذكر لا يصاحبه أي حث على الاستهلاك أو إعلان ذي طبيعة تبريرية أو ترويجية.

يجب ألا يكون من شأن الرعاية الحث على شراء أو استئجار منتجات أو خدمات الراعي أو الغير."

وحيث إن المادة 23 من دفتر التحملات، حددت مجموعة من العناصر المتعلقة بتعيين الراعي:

- الإشارة وجوباً إلى الراعي في بداية البرنامج و/أو نهايته؛
- الإشارة صراحة إلى الراعي من خلال ذكر أو عرض اسمه أو اسمه التجاري، أو قطاع نشاطه، أو منتوجاته أو علاماته التجارية، مثل المميز الصوتي المرتبط باسمه عادة؛

- لا يجوز ذكر الراعي خلال البرنامج وفي سياق الوصلات الإعلانية، إلا إذا كان هذا الذكر لا يصاحبه أي حث على الاستهلاك أو إعلان ذي طبيعة تبريرية وترويجية؛

وحيث تنص المادة 24 من دفتر تحملات الخدمة الإذاعية "ميد راديو" على أنه: "يلتزم المتعهد بضمان استقلاليته التحريرية إزاء كل الأطراف الأخرى ولا سيما المجموعات الاقتصادية، وخاصة المعلنين والرعاة وبعدم السماح لهم بالتدخل في مضامين وبرمجة البرامج التي يبثها على الخدمة.

لا يمكن أن يتجاوز مبلغ المداخيل المحصل عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة من نفس المعلن، أيًا كانت الصفة وكيفما كان عدد منتوجاته وخدماته، 30 بالمائة من رقم المعاملات الإشهادي السنوي الصافي للمتعهد.

أي إشارة إلى معيار أو علامة تمييزية تشير إلى الجودة يجب أن تحمل موافقة السلطات العمومية أو المنظمات المهنية المخول لها ذلك، طبقاً للتشريعات والأنظمة الجاري بها العمل."

وحيث إن المادة 24 من دفتر التحملات أفردت التزامات خاصة بالإشهار والرعاية:

- أن يلتزم المتعهد بضمان استقلاليته التحريرية إزاء كل الأطراف الأخرى ولا سيما المجموعات الاقتصادية، وخاصة المعلنين والرعاة؛

- عدم السماح للمعلنين والرعاة بالتدخل في مضامين وبرمجة البرامج التي يبثها المتعهد على خدمته؛
- ألا يتجاوز مبلغ المداخيل المحصل عليها من نفس المعلن 30 بالمائة من رقم المعاملات الإشهادي السنوي الصافي للمتعهد؛

وحيث اعتبر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري أن المواد الإعلامية المشار إليها أعلاه، لم تكن مسبقة بإشارات صوتية خاصة "جينريك" مميزة للإشهار، بين ما تم تقديمه في مضمون المسابقات في مجمله، والمواد الإشهادية المراد الترويج لها، مما يجعل الخدمة الإذاعية "ميد راديو" لم تحترم التزاماتها المتعلقة بشروط إدراج الإشهار؛

وحيث اعتبر المجلس الأعلى كذلك، أن العبارات المشار إليها أعلاه، تضمنت ذكراً لأسماء علامات تجارية مرتبطة بالمؤسسات الراعية للمسابقات، وذلك بطريقة واضحة، متكررة وخارج الإطار المخصص للتعريف بهذه المؤسسات الراعية، بالإضافة إلى إقران ذلك بعبارات ذات طبيعة تنويهية وترويجية تهدف إلى اجتذاب اهتمام الجمهور أو فئة منه، كما أنها تضمنت أيضاً التعريف ببعض العروض الخدمية والتجارية المقدمة من لدن بعض المؤسسات الراعية للمسابقات، وذلك بشكل لم يميز بين المضمون التحريري للبرامج المقدمة والمضمون التجاري، مما يجعل المضمون السالف الذكر، يستجمع عناصر الإشهار غير المعلن عنه؛

وحيث اعتبر المجلس الأعلى أن المضمون الإعلامي المقدم من شأنه:

- تغليط الجمهور وإيقاعه في اللبس بشأن طبيعة المضمون المقدم، من خلال تعريض الجمهور لمواد إعلانية ذات هدف إشهاري غير مفصوح عنه وغير مفصول عن المادة التحريية؛
- المس بحرية الجمهور في الاختيار بين المادة التحريية والمادة الإعلانية؛ وهي الحرية التي تتأتى أساسا من خلال العلم المسبق بطبيعة المضمون المقدم؛

وحيث تنص المادة 33 من دفتر تحملات شركة "Audiovisuelle Internationale" على أنه: "في حالة الإخلال بمقتضى أو بعض المقتضيات المطبقة على الخدمة أو على المتعهد، ودون الإخلال بالعقوبات المالية المشار إليها أعلاه، يمكن للمجلس الأعلى أن يصدر في حق المتعهد، باعتبار خطورة المخالفة، إحدى العقوبات التالية:

- إنذار؛
- توبيخ؛
- وقف بث الخدمة أو جزء من برامج الخدمة لمدة شهر على الأكثر (...)"؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق شركة "Audiovisuelle Internationale"؛
لهذه الأسباب:

1. يصرح أن شركة "Audiovisuelle Internationale" التي تقدم الخدمة الإذاعية "ميد راديو"، لم تحترم التزاماتها المتعلقة بشروط إدراج الإشهار والرعاية؛
2. يوجه إنذارا لشركة "Audiovisuelle Internationale"؛
3. يقرر تبليغ قراره إلى شركة "Audiovisuelle Internationale" ونشره بالجريدة الرسمية.

تمّ تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة 10 ذو القعدة 1446 (08 ماي 2025)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدة لطيفة أخرياش، رئيسة، والسيدات والسادة نرجس الرغاي، جعفر الكنسوسي، علي البقالي الحسني، ياسر غربال، فاطمة برودي، محمد العروصي، عبد اللطيف عادل وعادل ابن حمزة، أعضاء.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

الرئيسة

لطيفة أخرياش